

تفسير البغوي

نَزَاعَةُ الشَّوَى

(نزاعة للشوى) قرأ حفص عن عاصم " نزاعة " نصب على الحال والقطع ، وقرأ الآخرون بالرفع أي هي نزاعة للشوى ، وهي [الأطراف] اليدان والرجلان [وسائر] الأطراف .

قال مجاهد : لجلود الرأس . وروى إبراهيم بن مهاجر عنه : [تنزع] اللحم دون العظام .

قال مقاتل : تنزع النار الأطراف فلا تترك لحما ولا جلدا . وقال الضحاك : تنزع الجلد .

واللحم عن العظم . وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس : العصب والعقب . وقال الكلبي :

لأم الرأس تأكل الدماغ كله ثم يعود كما كان ، ثم تعود لأكله فذلك دأبها . وقال قتادة :

لمكارم خلقه وأطرافه . قال أبو العالية : لمحاسن وجهه . وقال ابن [جرير] " الشوى " جوارح الإنسان ما لم يكن مقتلا يقال : رمى فأشوى إذا أصاب الأطراف ولم يصب المقتل .